

المسح على الخفين هل يقتصر ذلك على المسافر؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

نسأل عن كيفية المسح على الخفين هل يقتصر ذلك على المسافر فقط؟ او على المسافر والمقيم معاً؟ ارجو الافادة حول هذا الموضوع. الجواب الشخص اذا لبس الخفين المستكملين للشروط يمسح - [00:00:00](#) عليهما سواء كان في الحظر لو كان في السفر لكن فيه خطأ فيه اخطأ أنا انبه على ما يتيسر منها الان بالنظر الى الخفين الخطأ الاول ان في بعض الناس - [00:00:20](#) يلبس خفيف ترى البشرة مع ويمسح عليه وهذا لا يجوز او يمسى او يلبس اه مثلاً شراب وينقض الوضوء ويلبس عليه كندرة واذا جا المسح مسح على على اعلى الكندرة على الكندرة. ومسح على ما بقي من الشراب - [00:00:40](#) وعلى هذا الاساس لبس الكندرة وهو محدث فحينئذ لا يجوز المسح عليها ومنها ان الشخص عندما يتوضأ يلبس الخف في الرجل اليمنى قبل غسل اليسرى. وهذا ليس بصحيح الواجب عليه - [00:01:12](#) ان يؤخر لبس آآ الخوف الى ان يغسل اليسرى. فاذا غسل الرجل اليسرى لبس الخف باليمنى ولبسه في الخف اليسرى ومن الالخطاء ايضا ان الشخص عندما يريد ان يمسح يأخذ بيده اليسرى بللاً وبيده اليمنى بللاً ويمسح على اعلى الخف - [00:01:41](#) المسح على الخوف هو المشروع. لكن كونه مسح عليهما في لحظة واحدة. والترتيب واجب من الاعضاء فيمسح على الرجل اليمنى اولاً ثم بعد ذلك يمسح على الرجل اليسرى وبالله التوفيق - [00:02:08](#)